

## VIII. الجهود الدولية في مجال مكافحة الفساد

### وترشيد أنظمة الحكم<sup>(\*)</sup>

د. عنترة بن مرزوق<sup>(\*\*)</sup>

#### ملخص

لقد أدى الطابع العالمي لانتشار ظاهرة الفساد وتعاظم آثارها وتفاقم أضرارها على كافة الدول والمجتمعات باختلاف ايديولوجياتها وتنوع درجات تقدُّمها إلى ضرورة وضع سياسات عالمية لمكافحتها، ذلك أن تعدد شبكات العلاقات بين الدول، وانتقال الفساد من مستوياته المحلية إلى مستويات دولية، وتزايد انتشار قضاياه العالمية قد جعل من مسألة مكافحته لا تقتصر على السياسات الوطنية فقط، بل تتعدها إلى الإستفادة من مختلف التجارب الدولية وما تصدره مختلف المؤسسات الدولية من تشريعات واتفاقيات، وما تتخذه من سياسات وإجراءات يمكن أن تحدَّ من خطورته، ذلك مسألة نجاعة السياسات الوطنية تبقى قاصرة وحدودة الفعالية ما لم تعزز بتعاون دولي، انطلاقاً من أن عالمية الانتشار تقتضي عالمية المكافحة.

إنطلاقاً من ذلك ستحاول هذه الدراسة التطرق لمختلف الجهود الدولية في مجال مكافحة ظاهرة الفساد وترشيد أنظمة الحكم، بتناول أهم المؤسسات المناهضة للفساد والمبادرة إلى تعزيز الإصلاح .

---

<sup>(\*)</sup> موضوع نشر في مجلة، فكر ومجتمع، ع 22.

<sup>(\*\*)</sup> محاضر، بجامعة المسيلة - الجزائر.

وتحسين إدارة الحكم في مختلف الدول، كهيئة الأمم المتحدة والبنك الدولي ومنظمة الشفافية الدولية، وكذا التعرض لأبرز الانفاقيات والمشاريع الدولية والإقليمية الموجهة لمواجهة ظاهرة الفساد ومعالجة أزمة أنظمة الحكم المختلفة.

**الكلمات المفتاحية:** الفساد - الحكم الرشيد - منظمة الأمم المتحدة - البنك الدولي - منظمة الشفافية الدولية - اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد - مشروع الشرق الأوسط الكبير ...

## مقدمة

لقد أصبحت قضايا مكافحة الفساد وتحقيق الحكم الرشيد أحد أهم المواضيع الهامة التي نالت إهتمام مختلف الفئات الشعبية وال منتخب السياسية والفكرية والمؤسسات الحكومية ووسائل الإعلام المحلية والعالمية والمنظمات الدولية، فقد ساهمت عولمة الفساد وعاليته في تزايد حجم إنتشار معدلاته وتوسيع دائرته وتعدد مظاهره وفواكهه وتشابك مستوياته، مما جعل من مسألة مكافحته لا تتوقف على ما تصدره الدول من قوانين وتشريعات وما تتخذه من سياسات وما توفره من مؤسسات وما تبذل من مجهودات كفيلة بالتقليل من آثاره وأخطاره، وإنما يتعداها إلى الدور الذي لعبته العديد من المؤسسات الدولية التي ما فتئت تدعوا إلى ضرورة تعزيز التعاون الدولي في مجال محاربته، وذلك من أجل ضمان تحسين الحكم الرشيد الذي يعد أحد أهم متطلبات المرحلة الحالية.

ولذلك كان لابد من طرح الإشكالية التالية: ما هي أبرز الآليات التي إنعتمدتها المؤسسات الدولية في مجال مكافحة الفساد وترشيد أنظمة الحكم؟

لإجابة عن هذه الإشكالية سنحاول التطرق إلى مسألة ترشيد الحكم ومكافحة الفساد على المستوى الدولي من خلال تحديد أبرز المؤسسات المهمة بهما وأهم الاتفاقيات والمشاريع والمبادرات المحددة لهما.

## 1. أهم المؤسسات الداعمة لمكافحة الفساد والداعية لترشيد

### الحكم على المستوى الدولي

لقد باتت كل الدول مقتنة بـ“مكافحة آفة الفساد وتجسيده مطلب الحكم الرشيد” مسائل تتطلب ضرورة تظافر جهود الجميع سواء على المستوى المحلي أو على المستوى الدولي، إذ أدى تزايد انتشار ظاهرة الفساد إلى تزايد المؤسسات المهتمة بها والداعية لمكافحتها من خلال تدعيم مبادئ الحكم الرشيد في الدول التي تعاني من أضرارها وأخطارها، ويظهر ذلك من خلال تنوع الاتفاقيات والآليات القانونية المواجهة لها، وأمام إستحالة حصر مختلف تلك المؤسسات والإتفاقيات نقتصر في دراستنا هذه على ذكر أهمها وأكثرها حيوية وفاعلية.

ولعلَّ من أبرز المؤسسات المهتمة بـ“مكافحة الفساد وترشيد الحكم على المستوى الدولي والمضطلة بدور رائد في هذا الشأن” منظمة الأمم المتحدة والبنك الدولي ومنظمة الشفافية الدولية، وذلك نتيجة لما اخذهت هذه المؤسسات من إجراءات وما قامت به من نشاطات مهمة في مجال محاربة الفساد والتصدي لمختلف أشكاله، وذلك من خلال دعوة الدول التي يتشرّر بها إلى القيام بإصلاحات سياسية واقتصادية واجتماعية تنتقل بموجبها من دول راعية للفساد ومنتجة إلى دول أكثر رشدًا وشفافية، وستتطرق إلى ذكر دور كل واحدة منها على النحو التالي:

أ. منظمة الأمم المتحدة: تعتبر من أكثر المنظمات اهتماماً بمكافحة الفساد وترشيد الحكم، ويظهر ذلك من خلال الجهد الذي بذلتها منذ سنوات طويلة حاولت من خلالها تبني مجموعة من الاستراتيجيات، ووضع جملة من السياسات، وعقد العديد من المؤتمرات والندوات، وإصدار بعض الإتفاقيات التي تهدف من ورائها إلى تقليص حجم الفساد والتقليل من آثاره وأضراره التي أصابت دول العالم عامة والدول النامية على وجه الخصوص.

ومع تزايد حجم الفساد في العالم وتفاقم خطورته تزايد اهتمام منظمة الأمم المتحدة بقضية محاربته، وذلك حتى يمكن إنجاح الإصلاحات المعتمدة في مختلف المجتمعات، مما يتحقق لها الرخاء والنمو وينقلها من مجتمعات نامية إلى مجتمعات متقدمة، وينتقل بأنظمتها من أنظمة الفساد والإستبداد إلى أنظمة العدل والرشاد، ويعود اهتمام المنظمة بهذه الأمور لاقتناعها بال نقاط التالية<sup>(1)</sup>:

-يتمثل الفساد الخطير الأكبر الذي يهدّد أمن واستقرار المجتمعات، ويحدُّ من قيم الديمقراطية، ويستنزف معدّلات التنمية الاقتصادية والسياسية والاجتماعية.

-يرتبط الفساد بالعديد من أشكال الجريمة وعلى وجه الخصوص الجريمة المنظمة والجريمة الاقتصادية وما تشتمل عليه من غسيل للأموال.

-الطابع الدولي للفساد، حيث أصبح الفساد ظاهرة عابرة للحدود الوطنية مما جعل تأثيراتها السلبية على كافة المجتمعات، وهذا أصبح التعاون الدولي لمنعها والسيطرة عليها ومكافحتها أمراً هاماً وضرورياً.

-أهمية تطوير المعايير المادفة لتقديم المساعدات التقنية بغية ترقية مستوى نظم الإدارة العامة وتعزيز قيم الشفافية والمساءلة.

وفي إطار سعيها للمساهمة في مكافحة الفساد اتخذت الأمم المتحدة مجموعة من التدابير والإجراءات، إذ صادقت على عدّة لوائح ووصيات ضد الرشوة منها اللائحة (رقم 3514) الصادرة عن الجمعية العامة المؤرخة في 15 ديسمبر 1975 التي تضمنت إدانة الجمعية العامة لكل ممارسات الرشوة بما في ذلك ممارسات الرشوة الصادرة عن الشركات المتعددة الجنسيات، كما أنشأ المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة الكائن مقره في فيينا "لجنة للوقاية من الجريمة ومن أجل القضاء العقابي" تهتم بوجه خاص بمسائل الرشوة والجريمة المنظمة، إضافة إلى عقد المنتدى العالمي الثاني حول مكافحة الرشوة في لاهاي<sup>(2)</sup>، وفي عام 1990 عقد مؤتمر الأمم المتحدة الثامن لمنع الجريمة ومعاملة المذنبين في هافانا، والذي أسفّر عن اتخاذ قرار دعا صراحة إلى مكافحة الفساد الحكومي، وذلك من خلال الطلب من الدول الأعضاء إنشاء آليات إدارية لمنع الممارسات الفاسدة وإساءة استعمال السلطة منها: إعطاء الأولوية العليا لمكافحة الفساد، وإدخال إجراءات إدارية مساعدة على مواجهته، والعمل على زيادةوعي الجماهير بخطورته، وانتهاج سياسات تحسين النظم المصرفية، ومراجعة القوانين، إضافة إلى مساءلة الموظفين، كما طلب القرار من الأمين العام للأمم المتحدة القيام بتوفير موارد في الميزانية للدعم الفني اللازم لمكافحة الفساد، وكألف المؤتمر المذكور لجنة منع الجريمة ومكافحتها بمتابعة مسألة الفساد وأن تقدم نتائج جهودها للمؤتمر التاسع للأمم المتحدة لمنع الجريمة ومعاملة المذنبين<sup>(3)</sup>.

وفي ديسمبر 1996 تبنت الجمعية العامة للأمم المتحدة قراراً يتعلّق بمكافحة الفساد، كما عملت على تطبيق مجموعة من النظم والتدابير المتعلقة بمحاربتها ضد الفساد كدعوتها إلى زيادة الشفافية في مختلف المعاملات الدولية، وإصدارها لعدد من القرارات الكفيلة بالتخفيض من آثار تلك الظاهرة<sup>(4)</sup>.

وذلك بعد اقتناعها بالتداعيات والعواقب والأضرار الخطيرة الناجمة عنها، والتي صارت تشكّل أكْبَر تهديد حقيقي على استقرار المجتمعات وأمنها.

وفي ديسمبر 2000 وتحت إشراف منظمة الأمم المتحدة وقع (124) بلد من مجموع (184) بلدًا عضواً اتفاقية ضدّ الجريمة المنظمة العابرة للقارات، تهدف هذه الاتفاقية إلى الكفاح بفاعلية ضدّ مختلف المafيات من خلال تدعيم التعاون بين البلدان وإضفاء الإنسجام على تشريعاتها، ومن بين الإلتزامات المتضمنة في الوثيقة "تجريم المشاركة في مجموعة إجرامية منظمة، وتبييض الأموال والرشوة وعرقلة السير الحسن للعدالة"<sup>(5)</sup>. لتجوّج جهود المنظمة بإصدار اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد سنة 2003، والتي عرفت انضمام الكثير من دول العالم إليها نتيجة لما اشتملت عليه من مواد تهدف إلى معالجة مختلف الأشكال المتعددة للفساد، وذلك في إطار تعزيز وتدعم التعاون الدولي الذي أصبح ضرورة ملحة بعد أن أخذ انتشار الفساد طابعًا عالميًّا شبكيًّا.

ونظراً للأهمية البالغة لهذه الاتفاقية فقد أصبحت المرجع الرئيسي الذي اعتمدت عليه العديد من الدول في تحسين منظومتها القانونية والمؤسسية الموجهة لمكافحة الفساد على المستويات الوطنية، وتمثل الجزائر واحدة من تلك الدول التي استندت على تلك الاتفاقية عند إصدارها للقانون (رقم 01-06) المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، والذي ستنظرُ إليه في عنصر خاص بالسياسة الجزائرية في مجال مكافحة الفساد.

وعلى كلٍّ حال فإنَّ ما اتخذته الأمم المتحدة من قرارات وما انتهجه من برامج وسياسات كان له الأثر الكبير على لفت انتباه الرأي العام إلى خطورة ظاهرة الفساد التي كانت أحد الأسباب المباشرة المساهمة في تعasse

الإنسان وشقاوته، وأحد المعوقات الرئيسية التي وقفت حائلاً أمام تقدُّم المجتمعات وازدهارها، وسدا منيعاً أمام بناء أنظمة حكم رشيدة تبتعد عن مظاهر الإسراف والفساد والتبذير وتتسم بعقلانية التدبير وشفافية التسيير، وهذا ما تفتقد إليه جل الانظمة العربية التي يبقى الفساد العامل الأبرز المسيطر على مشهدها السياسي والاقتصادي والاجتماعي والإداري وحتى الثقافي.

بـ. البنك الدولي: يعتبر هو الآخر أحد المؤسسات المهمة التي اهتمت بقضية ترشيد أنظمة الحكم ومكافحة آفة الفساد في العالم، فبعد أن طرقتنا آنفاً إلى مساهمة البنك الدولي في الترويج للحكم الرشيد من خلال تعريفه وتحديد أبعاده والإشارة لمختلف مقوماته، باعتباره يمثل الحل الأمثل الذي بإمكانه المساهمة في التقليل من انتشار الفساد، سنجاول في هذا العنصر التطرق إلى مساهمة البنك في مكافحة الفساد باعتبارها عملية يمثل نجاحها البناء السليم لتهيئة الأرضية أمام تحسين الحكم الرشيد كواقع حقيقي يمكن أن يتحقق في مختلف الدول التي تعاني من انتشار مظاهره وتسعى للتخلص من نواحجه ورواسبه.

بعد اقتناع البنك بالأضرار الخطيرة التي يلحقها الفساد بمختلف أشكال التنمية لكافة المجتمعات التي ستبقى حبيسة التخلف والفقر والتبعية ما لم تتحرّك نحو اتخاذ خطوات جريئة وجادة في سبيل مواجهته ومكافحته، ولتفادي تلك الأضرار والأخطار وإيماناً منه بضرورة تدعيم وتعزيز التعاون الدولي في هذا الشأن فقد عمل البنك الدولي على بذل جهود كبيرة كللت بالخاذ العديد من الخطوات والإجراءات وتبني بعض البرامج والاستراتيجيات التي رأى فيها أنها تمثل الحل الأمثل لتفادي الوقوع في الفساد بشتى أشكاله وألوانه.

لكن لابد من الإشارة أولاً إلى أنَّ البنك في البداية لم يكن يهتمُ بقضية الفساد، إذ كان ينظر إليها باعتبارها قضية سياسية ليست من صلاحياته ولا اختصاصاته، وقد تغير هذا الموقف بشكل فجائي عندما طرح الرئيس جيمس وولفنسون (James Wolfensohn) الآراء القانونية في صندوق القمامنة وأعلن أنَّ الفساد قضية اقتصادية، وبالتالي قضية ذات أهمية مركبة لحيوية وفعالية المشاريع التي يموّلها البنك<sup>(6)</sup>. وهذا ما دفع إلى ضرورة تحرك هذا الأخير من أجل رسم سياسات فاعلة من شأنها المساهمة في محاربة الفساد والتقليل من حدته وخطورته.

إذ عمل البنك الدولي على تبني استراتيجية هامة في هذا الشأن تقوم على أربعة حماور رئيسية تهدف إلى منع كافة أشكال الاحتيال والفساد في مشروعاتها وبرامج التنمية التي يموّلها، وفي هذا الإطار فقد أعلن البنك عن قائمة سوداء تضمُّ نحو (100) شركة من الشركات المتورّطة في ممارسات فاسدة يحظر عليها المشاركة في المشروعات الممولة من طرفه، وقد تراوحت مدة الحظر ما بين عام واحد وسبعة عشر عاماً، وتقديم العون اللازم للدول التي تطلب المساعدة في مجالات مكافحة الفساد، حيث قام البنك منذ 1996 بتدشين والإشراف على ما يربو على نحو (600) برنامج لكافحة الفساد في نحو (100) دولة، وكذا التركيز على اشكالية الفساد بصورة مباشرة عند إعداد التحليلات القطرية واتخاذ قرارات الإقراض بما يمثل عنصر ضغط على الدول التي يشيع فيها الفساد، إضافة إلى المساهمة بفاعلية في الجهود الدولية لكافحة الفساد، ومن أمثلة ذلك: المساهمة في التنسيق بين جهود مكافحة الفساد على مستوى كل دولة من ناحية والجهود عبر القطرية من ناحية أخرى، وإرساء استراتيجيات التعاون مع المنظمات الدولية الأخرى، إضافة إلى تنمية ونشر المعرفة الخاصة بمكافحة الفساد على

المستوى الدولي، وكذا التطوير المستمر لسياسة البنك الدولي في مجال مكافحة الفساد<sup>(7)</sup>.

وفي هذا السياق فقد أعلن البنك الدولي عن تعديله للإجراءات التي يتبعها بشأن المناقصات، إذ يحق له رفض الاقتراح المتعلق بتعيين من ترسي عليه المناقصة، وكذا إلغاء القرض أو جزء منه، كما يتمتع بحق التحقيق في الشكاوى والمخالفات التي يبلغ البنك بها بالنسبة إلى كل متعهد أو شريك يتهم بمخالفة القواعد التي يفرض البنك الدولي الإلتزام بها بالنسبة إلى تنفيذ كافة المشاريع التي يشارك في تمويلها، ولعلَّ من أهم الإجراءات الرادعة التي يقوم بها البنك الدولي في هذا المجال نشر القرار باستبعاد كل من ثبتت إدانته من المشاركة في المشاريع التي يقوم البنك الدولي بتمويلها، وقد أقام البنك الدولي دائرة خاصة للقيام بالتحقيق فيما يعتبر سلوكاً فاسداً أو عملاً غير أخلاقي من قبل كل من له علاقة بالمشاريع التي يموّلها، وقد كانت لتلك الإجراءات التي اتخذها البنك الدولي ولا سيما من ناحية إعلان ونشر عدم أهلية الأشخاص والشركات التي ثبتت إدانتها بالفساد أو التزوير للإشتراك في مشاريع يقوم البنك الدولي بتمويلها أثر مهم في سلوك الشركات والمعاهدين الذين كانوا يلجئون إلى الرشوة أو التزوير في سرد الواقع التي تتعلق بكتفاهاتهم المهنية وسواءها من أفعال الغش والفساد، إذ عادة ما يؤدي نشر البنك الدولي لعدم أهلية شركة معينة للإشتراك في أعمال تتعلق بمشاريع يشارك البنك في تمويلها إلى التأثير في سمعة تلك الشركات في الأسواق العالمية بشكل يفوق الأحكام القضائية التي قد تصدر بحقها من طرف المحاكم<sup>(8)</sup>.

وفي عام 2001 وفي إطار الإستمرار في جهوده الرامية إلى تدعيم مكافحة الفساد فقد إستحدث البنك إدارة جديدة باسم "إدارة النزاهة

المؤسسية" تضطلع بمسؤولية التحقيق في مزاعم الإحتيال والفساد في المشاريع التي يموّلها، وتحويل نتائج التحقيقات إلى إحدى لجانه المتخصصة بالعقوبات، وقد حققت هذه الإدارة في نحو (2400 حالة) احتيال أو فساد مزعومة ونتج عن ذلك فرض عقوبات على أكثر من (330 شركة) وشخصاً، كما إنتمد البنك إستراتيجية لمكافحة الفساد لا تقتصر على مشاركة الحكومات فقط، بل تبعدها إلى مجموعة كبيرة من أصحاب المصالح الحقيقة، تضم مؤسسات لا تتبع السلطة التنفيذية مثل البرلمانات والهيئات القضائية والقطاع الخاص ومنظمات المجتمع المدني ووسائل الإعلام، ويمكن تلخيص أهم أهداف وأسس تلك الإستراتيجية في النقاط التالية<sup>(9)</sup>:

-الحدُّ من الفساد في المشاريع التي يموّلها البنك من خلال تقدير خاطر الفساد بصورة مسبقة قبل بدء المشاريع، والتحقيق بفاعلية في مزاعم الإحتيال والفساد، وتعزيز عنصري الرقابة والإشراف، مع زيادة التركيز على الإفصاح عن المعلومات، وقيام أطراف خارجية برصد عمليات البنك الدولي.

-رفع مستوى التنسيق بين البنك الدولي والدول المانحة والمؤسسات الإنمائية الثنائية والمتعلّدة الأطراف في مجال دعم برامج الإصلاح اللازم للدول النامية في شتى المجالات السياسية والاقتصادية والإدارية بما يساعد على تحسين الشفافية وضمان حماية المشاريع وتفعيل القانون وآليات المحاسبة.

-تطوير نظم مكافحة الفساد في الدول النامية وبناء مؤسسات فيها تتسم بالشفافية، وتخضع للمساءلة.

ولم تقتصر مساعدة البنك الدولي في مجال الفساد على هذه الإستراتيجية فقط، بل تبعدها إلى إعتماد إستراتيجيات أخرى، من بينها

الإستراتيجية التي إتخذها سنة 2007، والتي حملت عنوان: "تعزيز إشتراك مجموعة البنك الدولي في تحسين إدارة نظام الحكم ومكافحة الفساد"، وهي إستراتيجية تقوم على ثلاثة ركائز أساسية هي<sup>(10)</sup>:

–بناء مؤسسات قادرة وشفافة ومسئولة من خلال تقديم المساعدات للبلدان المعنية.

–تقليل الفساد إلى أدنى حد في المشروعات التي يموّلها البنك عن طريق تقييم مخاطر الفساد في المشروعات منذ البداية، والتحقيق بنشاط في إدعاءات الاحتيال والفساد، وتنمية الرقابة والإشراف على المشروعات.

–توسيع نطاق الشراكات العالمية لمعالجة مشكلة الفساد.

لقد كان لمساهمة البنك الدولي من خلال وضعه ل مختلف هذه الإجراءات والإستراتيجيات الأثر الكبير في مجال مكافحة الفساد والتقليل من حدّته على الصعيد العالمي، خاصة وأنّه يشترط على الدول التي يمنحها قروضاً أن تهيئ الأرضية الازمة للتصرف في تلك الأموال بطريقة أكثر شفافية وأقل فساداً وضبابية، لكن هذا لا يعني أنّ البنك كان بمعزل عن التعرُّض لممارسات الفساد، إذ عادة ما تطفووا إلى السطح بعض القضايا التي تجعل من دعواته الإصلاحية الرامية إلى تحسين إدارة أنظمة الحكم في الدول المختلفة تنصرف إليه أكثر من غيره، وهذا ما يجعل من قضية محاربة البنك للفساد من أكبر التحديات التي تواجهه وتتطلّب منه مجهودات إضافية سواء على المستويات الداخلية أو الخارجية.

**ج. منظمة الشفافية الدولية:** هي منظمة دولية غير حكومية ومقرها برلين متخصصة في متابعة قضايا الفساد وكشف ممارساته والوقوف على مدى انتشار وتورط المسؤولين في مختلف العالم بصفقاته، وقد أنشئت تلك

المنظمة عام 1993 من خلال تعاون كبار المسؤولين التنفيذيين السابقين في البنك الدولي وعدد من المعنيين بشؤون التنمية والإصلاح وحقوق الإنسان، وهي أكبر المنظمات غير الحكومية في مجال إعداد الدراسات والإحصاءات والجداول الخاصة بترتيب الدول في مجال الإلتزام بمكافحة الفساد<sup>(11)</sup>، لها تواجد في العديد من الدول المختلفة، وذلك من خلال إنشائها لفروع محلية هناك، تضطلع تلك الفروع بمهام جمع المعلومات ووضع الدراسات المتعلقة بانتشار ظاهرة الفساد، وهذا في سبيل تسهيل عمل المنظمة في مجال تقديم الحلول واقتراح وسائل المكافحة اللازمة للحد من خطورة الآثار التي يتركها انتشار ظاهرة الفساد في مختلف المجتمعات.

ويعتبر بيتر آيغن المحرك الرئيسي لملايين هذه المنظمة التي لعبت دوراً هاماً رغم حداة عهدها في التحسين بخطورة ظاهرة الفساد وكشف أسبابها ومارسة الضغط على مختلف الدول والهيئات من أجل معاقبة مرتكبيها، وبذل مجهودات كبيرة للمساهمة في مكافحتها وتقديم الحلول الكفيلة بالتنقیل من حدتها، مما أكسبها نجاحاً إعلامياً وترحيباً جماهيرياً وتائيداً دولياً من قبل فئة كبيرة من أولئك المتضررين من الفساد في العالم، ولكنها في نفس الوقت تعرضت لانتقادات لاذعة ومعارضة شديدة من أولئك المتعفين به من رجال المال والأعمال والشركات الدولية الكبرى التي لا تجد حرجاً في دفع الرشاوى مقابل الأرباح التي تحبّنها من حصتها على مختلف الصفقات بطرق ملتوية تفتقد إلى معايير النزاهة والشفافية، وهمما المعياران اللذان يعتبران الركيزتين الأساسيتين لعمل هذه المنظمة.

والمهدى الرئيسي من تأسيس منظمة الشفافية الدولية لا يمكن في البحث عن المذنبين والمفسدين بقدر ما يمكن في محاولة خلق مناخ قادر على جعل التعاون الشفاف ممكناً على أرض الواقع، وذلك من خلال نشر وعي

عالمي بحجم الاضرار التي تبلغ قيمتها البلايين والناتجة عن تأخر عملية التطور في المجال التعليمي وفي مجال البنية التحتية للدول النامية، وفي نفس الوقت تهدف المنظمة إلى تحويل بؤرة الإهتمام إلى الكوارث البيئية والتنمية الناجحة كذلك عن ممارسة الرشاوى<sup>(12)</sup>.

ويعود إهتمام منظمة الشفافية الدولية بمكافحة الفساد إلى تفشي هذه الظاهرة على نطاق عالمي واتساع أضرارها وخاطرها، فأمام تزايد الجرائم التي يخلفها الفساد سواء على مستوى الأفراد أو المجتمعات أو الدول، وذلك من خلال مساهمته في نشر الفقر والظلم وانتهاك حقوق الإنسان ب مختلف أنواعها، وكذا إعاقة عمليات التنمية بشتى أشكالها، وعرقلته لتكامل المجتمع وتفاعله، وتقويضه لقيمه الأخلاقية التي تهدف إلى تحقيق المصلحة العامة واستبدالها بقيم أخرى دخيلة لا تهتم إلا بتحقيق المصلحة الخاصة مهما كانت طبيعة الوسائل المستخدمة، وتشوييه للعمليات الاقتصادية وتوجيهه للمنافع والمزايا إلى غير مستحقها من المفسدين، وتكبيله للحرفيات الفردية والفكرية وقضاءه على نزاهة مختلف العمليات السياسية، مما أدى في النهاية إلى تغيب الحكم الرشيد، كلّها عوامل وأسباب دفعت منظمة الشفافية الدولية إلى العمل والنضال من أجل تحسين هذه الأوضاع في مختلف المجتمعات التي تئن تحت وطأة الفساد.

وفي سبيل ذلك وإدراكاً منها بجسامته خطورة الفساد وبضرورة مواجهته فقد اتخذت منظمة الشفافية الدولية العديد من الإجراءات والخطوات وأعتمدت مجموعة من الأدوات والآليات لمكافحة الفساد، نعرض بعضها فيما يلي<sup>(13)</sup>.

- قيامها بجمع مختلف المعلومات عن الظاهره وبلوره مناهج وأساليب جديدة عام 1995 ومؤشر دافعي الرشاوى عام 1999 إلى غير ذلك من المؤشرات والمقاييس، وفي عام 2001 نشرت المنظمة لأول مرة تقريرها الشامل عن الفساد في العالم، والذي تقرر منذ ذلك الحين أن يصبح تقريراً سنوياً.

- عقدتها العديد من المؤتمرات وإبرام اتفاقيات ومعاهدات دولية خاصة بمكافحة الفساد، وربطها لتحالفات وعلاقات قوية مع مختلف الأوساط النشطة في هذا المجال، كالتعاون مع المؤسسات التجارية والمالية الدولية أو العالمية الكبرى ذات السمعة المهنية المترفة في إطار ما يعرف بمشروع "أعرف قواعد عميلك"، وذلك من أجل بلورة مبادئ وقواعد هامة تقوم على قدر كبير من الشفافية والتزاهة.

ومن أهم إنجازات منظمة الشفافية الدولية وضعها مؤشر قياس الفساد في العالم الذي يعتبر أهم معيار لقياس الفساد لدى الدول وترتيبها، إذ يساعد المستثمرين الأجانب على معرفة مدى تفشي الفساد في الدول المختلفة، ويتضمن هذا المؤشر ترتيباً للعديد من الدول بناء على نظرية شعوبها إلى معاملات الرسميين فيها، وبه 10 درجات تتراوح بين (1-10)، فالدولة التي يقل فيها الفساد تقترب من عشر درجات، والدولة التي ينتشر فيها الفساد تكون درجاتها أقل من خمس درجات، وبالرغم من أهمية هذا المؤشر الذي يعد من أفضل مقاييس الفساد المستخدمة دولياً، والذي يحظى بمصداقية كبيرة بين الخبراء في المنظمات الدولية، فإنه يوجد نوع من التحفظ إستخداماته لعدم استناده إلى اسس موثوق بها تسهل عملية المقارنة الموضوعية لأوضاع الفساد في الدول المختلفة، فهناك احتمال التحيز الضمني عند صياغة ووضع المؤشرات لهذه الدولة أو تلك، وهذا ما قد يؤثّر على تلك التقارير التي أعدّتها منظمة الشفافية الدولية والتي قد لا

تعكس الواقع الموضوعي المعبر حقيقة عن انتشار الفساد في تلك الدول<sup>(14)</sup>.

وبإختصار فإنَّ ما يمكن قوله حول دور منظمة الشفافية الدولية في مجال ترشيد الحكم ومكافحة الفساد أنَّ ما بذلته هذه المنظمة من مجهودات كبيرة كان لها الأثر الكبير في التصدي لظاهرة الفساد والتقليل من حدتها، خاصة بعد تكوين رأي عام مناهض له وتأثير على مرتكبيه، وهذا ما تؤكده ثورات الربيع العربي التي رغم تعدد أسبابها وتشكيك البعض في الأطراف المحركة لها إلا أنَّ الفساد والإستبداد الذي عاشته الشعوب العربية طوال عقود من الزمن كان العامل الأبرز في إندلاعها، وقد اعتمدت المنظمة في مكافحتها للفساد وتشجيعها لقيام إصلاحات شاملة في مختلف الدول التي ينتشر بها على إستراتيجيات إشراك مختلف الأطراف الفاعلة والمؤثرة في المجتمع كمنظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص والهيئات الحكومية، إضافة إلى تدعيمها لمسألة التعاون الدولي في مجال تعديل مختلف الاتفاقيات الهدامة لمكافحة الفساد وتعزيز النزاهة والمساءلة والشفافية، والتي جاءت كرد فعل للإنتشار الغير مسبوق لهذه الآفة ذات الآثار التدميرية، وسنحاول في العنصر الموالي التطرق إلى تناول بعض تلك الاتفاقيات من خلال التركيز على أكثرها أهمية.

## 2. أبرز الاتفاقيات والمشاريع الدولية الهدامة لمكافحة الفساد

### وترشيد أنظمة الحكم

بداية لابد من الإشارة إلى أنَّ هناك علاقة متكاملة ومترادفة بين مسألة مكافحة الفساد وترشيد أنظمة الحكم على المستوى الدولي، حيث أنَّ تجسيد هذا الأخير لا يمكن أن يتحقق إلا من خلال نجاح مكافحة الفساد، ونجاح هذه العملية متوقف على مدى وجود أنظمة

حكم تعمل لخدمة الصالح العام بعيداً عن المصالح الشخصية والفتؤية الضيقة، وذلك من خلال إنتهاجها لسياسات ومارسات تسعى حقيقة لترشيد الحكم والتقليل من حدّة الفساد وأثاره، وأمام أهمية هذه المسائل فقد نالت إهتمام المجتمع الدولي بها، فأنشأت لأجل ذلك المؤسسات والمنظمات وعقدت المؤتمرات والندوات وأبرمت الاتفاقيات والمعاهدات، وسنحاول في هذا العنصر التطرق لأبرز الاتفاقيات والمبادرات التي كان لها تأثير كبير على التغيرات التي حصلت في العديد من الدول في قضايا مكافحة الفساد وترشيد الحكم.

أ. أهم الاتفاقيات المادفة لمكافحة الفساد: على الرغم من تعدد هذه الاتفاقيات والمعاهدات سواء الدولية أو الإقليمية إلا أن اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 تعتبر الأبرز والأهم على الإطلاق، وذلك لتناولها قضية مكافحة الفساد بطريقة شاملة ومتكاملة، إذ احتوت على (71) مادة مقسمة إلى ثمانية فصول، وتضمنت مجموعة من الأحكام والتدابير والأدوات والآليات التي يمكن للدول من خلالها مواجهة ظاهرة الفساد بصورة أكثر فاعلية.

بعد أن أشارت الاتفاقية في ديباجتها إلى توضيح الطبيعة العالمية لظاهرة الفساد التي لم تعد شأنًا محلياً بل صارت ظاهرة عبر وطنية تشكل خطورة كبيرة على كافة المجتمعات في جميع النواحي السياسية والاجتماعية والاقتصادية والقانونية، ولها علاقة بمختلف الجرائم الأخرى التي ازدادت ممارساتها وأَسْعَ طاقتها، مما جعل من مطلب تعزيز التعاون الدولي لمكافحتها أمراً ضرورياً، وذلك من خلال إتباع نهج شامل ومتعدد الجوانب

لا يعتمد على الحكومات فقط وإنما يتعداها إلى المنظمات الغير حكومية وغيرها من المؤسسات والأفراد والجماعات الأخرى التي تقع خارج نطاق القطاع العام، وذلك في سبيل إرساء دعائم القانون والنزاهة وتعزيز مبادئ الإنصاف والمسؤولية، عمدت بعد ذلك إلى تحديد الأغراض الرئيسية من هذه الاتفاقية، والتي حصرتها في النقاط التالية:

- ترويج وتدعم التدابير الرامية إلى منع ومكافحة الفساد بصورة أكفاء وأنجع.
- ترويج وتسهيل ودعم التعاون الدولي والمساعدة التقنية في مجال منع ومكافحة الفساد بما في ذلك في مجال استرداد الموجودات.
- تعزيز النزاهة والمساءلة والإدارة السليمة للشؤون العمومية والمتلكات العمومية.

ورغم أنَّ الاتفاقية لم تتطرق إلى تحديد تعريف مصطلح الفساد إلا أنَّها حاولت تقديم مجموعة من التدابير الوقائية المانعة له والإجراءات العقابية الرادعة لمرتكبيه، وهي التدابير والإجراءات التي من شأنها أن تعمل على إرساء سياسات ومارسات فعالة تستهدف تقليل حجم الفساد في مختلف الدول، وذلك يتطلب من هذه الأخيرة حسب الاتفاقية دائمًا احترام سيادة القانون وتشجيع مشاركة المجتمع، وكذا إنشاء هيئات مستقلة تتولى مهمة مكافحة الفساد، مع اعتماد مبادئ الكفاءة والأمانة والشفافية والمعايير الموضوعية في توظيف المستخدمين و اختيارهم و تعليمهم و تدريبهم و تحفيزهم و تنبيههم إلى مخاطر الفساد وأنصاره، إضافة إلى وضع مدونات قواعد سلوك للموظفين العموميين من أجل الأداء الصحيح والمشرف والسليم لوظائفهم، مع تسهيل إجراءات الإبلاغ عن أفعال الفساد من طرف الأفراد والجماعات، وكذا اتخاذ تدابير تأدبية في حق من يخالف تلك

القواعد، بما في ذلك معاقبة كل متورط أو متواطئ أو مشارك في أفعال الفساد، وحماية الشهود والخبراء والبلغين وتشجيع التعاون بين السلطات الوطنية ومنع الفساد في مختلف القطاعات بما فيها القطاع الخاص، مع تعزيز دور القضاء والتأكد على نزاهته وضمان استقلاليته، وتعزيز التعاون بين الدول والمنظمات الدولية والإقليمية في مجال مكافحة الفساد وتسليم المجرمين ونقل الأشخاص المحكوم عليهم، وتبادل المعلومات والمساعدة التقنية، وكذا المساعدات القانونية في التحقيقات واللاحقات والإجراءات القضائية المتصلة بالجرائم المشمولة بهذه الاتفاقية، والتي حدّتها في الأفعال والممارسات التالية:

- رشوة الموظفين العموميين الوطنيين؛
- رشوة الموظفين العموميين الاجانب وموظفي المؤسسات الدولية والعمومية؛
- اختلاس الممتلكات أو تبديدها أو تسريحها بشكل آخر من قبل موظف عمومي؛
- المتاجرة بالنفوذ.
- إساءة إستغلال الوظائف.
- الإثراء غير المشروع؛
- الرشوة في القطاع الخاص؛
- اختلاس الممتلكات في القطاع الخاص؛
- غسل العائدات الإجرامية؛
- إخفاء أو الإحتفاظ بالممتلكات المتأتية من أي من الأفعال الجرّمة وفقاً لهذه الاتفاقية؛
- إعادة السير السليم والحسن للعدالة.

ولمكافحة مختلف هذه الممارسات الفاسدة عملت إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد على تقديم مجموعة من الحلول والمبادئ الأساسية التي من شأنها ضمان الوقاية من الواقع فيه، ومن هذه المبادئ ما نصّت عليه المادة الثالثة عشر من الاتفاقية والتي أشارت إلى ضرورة المشاركة في الأخذ وتدعيم التدابير التالية:

- تعزيز الشفافية في عمليات الأخذ القرار وتشجيع مساهمة الناس فيها؛
- ضمان تيسير حصول الناس فعلياً عن المعلومات؛
- القيام بأنشطة إعلامية تسهم في عدم التسامح مع الفساد، وكذلك برامج توعية عامة تشمل المناهج المدرسية والجامعية؛
- احترام وتعزيز وحماية حرية التماس المعلومات المتعلقة بالفساد وتلقيها ونشرها وعميمها، ويجوز إخضاع تلك الحرية لقيود معينة، شريطة أن تقتصر هذه القيود على ما ينصُّ عليه القانون وما هو ضروري لرعاة حقوق الآخرين أو سمعتهم، وكذا لحماية الأمن الوطني أو النظام العام أو لصون صحة الناس أو أخلاقيهم؛
- على كل دولة أن تعمل على تعريف الناس بهذه مكافحة الفساد، وأن توفر لهم سبل الإتصال بتلك الهيئات لكي يبلغوها عن أي حادث قد يرى أنه يشكل فعلاً مجرماً، وذلك دون بيان هويتهم<sup>(15)</sup>.

ومع أهمية هذه المبادئ التي أقرتها إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، والتي يمكن أن يؤدي تواجدها إلى التقليل من حدّ ظاهرة الفساد في العالم، لم تجد العديد من الدول من سبيل غير الإنظام إليها والتوقّع عليها، وهذا ما جعلها تصبح المرجع الرئيسي الذي تعمل من خلاله مختلف تلك الدول على سن قوانينها الوطنية ووضع استراتيجيتها المحلية التي تراها ضرورية في مواجهة ممارسات الفساد المختلفة.

وعلى الرغم من الأهمية البالغة التي اكتسبتها اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لدى مختلف الشعوب والمجتمعات إلا أنها لا تعتبر الاتفاقية الوحيدة في هذا المجال، فقد سبقتها في ذلك الاتفاقية الدولية لمكافحة الرشوة، وهي الاتفاقية التي أبرمت عام 1997 ووقع عليها جميع الدول الأعضاء في منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية وعددتها (29 دولة) إلى جانب (5 من الدول) غير الأعضاء في المنظمة، وتشكل هذه الاتفاقية إطاراً قانونياً ملزماً لتجريم تقديم الرشوة من قبل الشركات في الدول الموقعة على الاتفاقية للموظفين الرسميين في الدول الأخرى والتي يقصد بها الدول النامية، مما يعني ضرورة تعديل القوانين الوطنية الموقعة على الاتفاقية لتتلاءم مع أحكامها التي تهدف إلى توحيد المعاير المتعلقة بالتعامل مع قضية الرشوة، ومن أهم المبادئ التي تضمنتها هذه الاتفاقية لمكافحة جريمة الرشوة على المستوى الدولي مايلي<sup>(16)</sup>:

- تبادل المساعدات القانونية والتشاور فيما بين الأعضاء بشأن مدى فعالية أنظمتها القضائية في مكافحة رشوة المسؤولين الأجانب والتزامها بتعديل قوانينها بما يكفل اعتبار رشوة المسؤولين الأجانب جريمة خاضعة لقانون تبادل الجرائم والاتفاقيات الثنائية والجماعية في هذا المجال.
- أخذ الدول الأعضاء في الاتفاقية بمعايير الشفافية في قوانينها المتعلقة بالمحاسبة والتدقيق والإفصاح المالي ومسك الدفاتر، والعمل على منع الممارسات غير السليمة في شركاتها المتعلقة برشوة المسؤولين الأجانب أو إخفاء عمليات الرشوة وأن تقوم كل دولة عضو بإنزال العقوبات الإدارية والمدنية والجنائية المناسبة والرادعة على الشركات التي ثبتت قيامها بمثل هذه الممارسات.

-توقيع عقوبات جنائية فعالة ورادعة على من يتم إدانته، وإنخاذ الإجراءات اللازمة لحجز ومصادرة ممتلكات عائدة للمتهمين المدنيين، وإخضاع التحقيقات والمحاكمات للقواعد والقوانين المرعية في كل دولة عضو في الاتفاقية.

وإضافة إلى هذه الاتفاقية فقد بلورت العديد من الدول والمنظمات الدولية والإقليمية اتفاقيات أخرى في مواجهة ظاهرة الفساد نذكر منها<sup>(17)</sup>:

-اتفاقية مكافحة الفساد بين موظفي الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي في 26 ماي 1997.

-اتفاقية القانون الجنائي بشأن الفساد، والتي إعتمدتها اللجنة الوزارية للمجلس الأوروبي في 27 يناير 1999.

-اتفاقية القانون الجنائي بشأن الفساد، والتي اللجنة الوزارية للمجلس الأوروبي في 4يناير 1999.

-اتفاقية الاتحاد الإفريقي لمنع الفساد ومحاربته، والتي اعتمدها رؤساء دول وحكومات الاتحاد الإفريقي في 12 يوليو 2003.

وكما هو شأن مكافحة الفساد فقد لعبت العديد من المنظمات والقوى الدولية والإقليمية دوراً بارزاً أيضاً في مجال الدعوة إلى ضرورة ترشيد الحكم في مختلف الدول، ويظهر ذلك من خلال الجهد الذي بذلتها وسعت إلى تعزيزها، وهذا ما سنحاول التطرق إليه في العنصر التالي الموسوم بالجهود الدولية والإقليمية الداعية لترشيد أنظمة الحكم.

**بـ. أهم المشاريع الدولية والمبادرات الإقليمية الهدفية لترشيد أنظمة الحكم:** أمام التطورات المتسارعة والمترافقـة التي شهدتها العالم منذ نهاية الحرب الباردة وخاصة بعد أحداث الحادي عشر من سبتمبر 2001 لم

يعد ينظر إلى مسألة إصلاح أنظمة الحكم ومكافحة الفساد في الدول النامية على أنها مسائل داخلية اختيارية تخصُّ الشأن المحلي لها فقط، وإنما أصبح هناك تدخل واضح من طرف القوى الخارجية والمنظمات الدولية المختلفة في الضغط على هذه الدول من أجل تبني إصلاحات حقيقة من شأنها أن تخفف من حدة المخاطر التي خلفها تردي الأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية بها على المجتمع الدولي عامة من انتشار للإرهاب واتساع لرقة الهجرة الغير شرعية وتفاقم معدلات الجريمة... وغير ذلك من المخاطر، ولذلك سعت مختلف هذه القوى والمنظمات إلى وضع مجموعة من المشاريع والمبادرات التي وجهت خصيصاً لتلك الدول تضمنَت تحديد جملة من المعايير الدولية والتي يمكن من خلالها الحكم على نوعية الحكم فيها، وقد خلقت هذه المشاريع والمبادرات ردود فعل متباعدة في الأوساط السياسية والفكرية بين مؤيد لها مدافع عنها معتبراً إياها إصلاحات حقيقة لا تهدف إلاً لتحسين أنظمة الحكم، ورافض لها معتبراً إياها لا تعدوا إلاً أن تكون مجرد أدوات مفروضة للتحكم في خيرات هذه الدول والهيمنة عليها.

ورغم تعدد تلك المشاريع والمبادرات إلاً أننا سنقتصر في دراستنا هذه على مشروع الشرق الأوسط الكبير وكذا مبادرة النياباد، وذلك للأهمية البالغة التي منحت لموضوع الحكم الرشيد من خلاهما.

فمشروع الشرق الأوسط الكبير الذي عرضه جورج بوش الابن على الدول الثمانية في جورجيا 2004 يعدُّ واحداً من أبرز المشاريع الدولية التي تضمنَت الدعوة صراحة إلى ضرورة ترشيد أنظمة الحكم في المنطقة العربية، وذلك لما لهذه العملية الإصلاحية من دور فعال في استباب الأمن والاستقرار بالمنطقة من جهة، ومن جهة أخرى للإنعكاسات الكبيرة التي

يمكن أن يخلفها نجاح هذا المشروع على أمريكا وغيرها من الدول الأوروبية.

وقد جاء هذا المشروع بعد النتائج التي تضمنها تقريراً هيئة الأمم المتحدة حول التنمية البشرية العربية لعامي (2002-2003)، والذين أشارا إلى جملة من المخاطر والنقائص التي تهدّد أمن واستقرار دول هذه المنطقة، كانخفاض مستوى الدخل القومي، وانتشار نسبة الأمية خاصة لدى النساء، وارتفاع معدلات رغبة الشباب العربي في الهجرة للبلدان الغربية، وهي مظاهر خطيرة عملت على فشل مسيرة التنمية في شتى مجالاتها السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ولتجاوز هذه المخاطر والنقائص ضمن المشروع جملة من الإصلاحات التي يجب أن تشمل الأنظمة السياسية والمنظومة الثقافية والمعرفية والسياسات الاقتصادية لدول المنطقة العربية بالتعاون طبعاً والتنسيق مع مجموعة الثمانية، ويمكن حصر هذه الإصلاحات في النقاط التالية<sup>(18)</sup>:

أ- تشجيع الديمقراطية والحكم الصالح: تعاني دول المنطقة العربية عموماً من ضعف لأنظمة الحكم القائمة، والتي تفتقد للممارسة الديمقراطية الحقيقية، من ضعف المشاركة الانتخابية والتنمية السياسية والبشرية، وتدني لدرجات الحرية في التعبير عن الرأي والمساءلة، وقلة تمكين النساء وتشجيعهن على المشاركة السياسية.

ولذلك جعل المشروع من مسألة إصلاح أنظمة الحكم وتشجيع الديمقراطية بالمنطقة العربية أحد أولوياته الرئيسية التي يمكن أن تتحقق من خلال تأييد مجموعة الثمانية والتزامها بالطالب التالي: مبادرة الانتخابات الحرة: من أجل مساعدة الدول العربية على إجراء انتخابات حرة شفافة

ونزيهه يتعين على مجموعة الثمانى أن تعمل على تقديم مساعدات فعلية في المجالات التالية:

-تقديم مساعدات تقنية عبر تبادل الزيارات أو الندوات لإنشاء أو تعزيز لجان إنتخابية مستقلة لمراقبة الانتخابات والاستجابة للشكوى وتسليم التقارير.

-تقديم مساعدات تقنية لتسجيل الناخبين والتربية المدنية إلى الحكومات التي تطلب ذلك، مع تركيز خاص على الناخبات.

**الزيارات المتبادلة والتدريب على الصعيد البرلماني:** من أجل دور البرلمانات في دمقرطة البلدان يمكن لمجموعة الثمانى أن ترعى تبادل زيارات لأعضاء البرلمانات، مع تركيز الاهتمام على صوغ التشريعات وتطبيق الإصلاح التشريعي والقانوني وتمثيل الناخبين.

رعاية معاهد تدريب خاصة بالنساء المهتمات بالمشاركة في التنافس الانتخابي على موقع في الحكم.

**الماعدة القانونية للناس العاديين:** في الوقت الذي نفذت فيه الولايات المتحدة والإتحاد الأوروبي والأمم المتحدة والبنك الدولي بالفعل مبادرات كثيرة لتشجيع الإصلاح القانوني والقضائي، فإنّ معظمها يجري على المستوى الوطني في مجالات مثل التدريب القضائي والإدارة القضائية وإصلاح النظام القانوني.

ويكن لمبادرة من مجموعة الثمانى أن تكمل هذه الجهود بتركيز الانتباه على مستوى الناس العاديين في المجتمع، حيث يبدأ التحسّن الحقيقي للعدالة.

كما يمكن لمجموعة الشهاني أن تنشئ وتمويل مراكز يمكن للأفراد أن يحصلوا فيها على مشورة قانونية بشأن القانون المدني أو الجنائي أو الشريعة، ويحصلوا بمحامي الدفاع (وهي غير مألوفة إلى حد كبير في المنطقة)، كما يمكن لهذه المراكز أن ترتبط بكليات الحقوق في المنطقة.

**تشجيع وسائل الإعلام المستقلة:** يعد استقلال الإعلام أحد الضمانات الرئيسية لترشيد الحكم في المنطقة العربية، ومع الصعوبات التي يعانيها هذا القطاع الحساس من سيطرة الدولة عليه ورداءة نوعيته نتيجة افتقاره لبرامج ذات تقارير تتسم بالطابع التحليلي والتحقيقي يتعمّن على مجموعة الشهانية أن تعمل على:

-رعاية زيارات متبادلة للصحافيين في وسائل الإعلام المطبوعة والإذاعية.

-رعاية برامج تدريب لصحافيين مستقلين.

-تقديم زمالات دراسية لطلاب كي يداوموا في مدارس الصحافة في المنطقة أو خارج البلد، وتمويل برامج لإيفاد صحافيين أو أساتذة صحافة لتنظيم ندوات تدريب بشأن قضايا مثل تغطية الانتخابات أو قضاء فصل دراسي في التدريس في مدارس بالمنطقة.

**المجتمع المدني:** يمثل تشجيع منظمات المجتمع المدني ومن ضمنها المنظمات غير الحكومية الخاصة بحقوق الإنسان ووسائل الإعلام على أن تعمل بحرية دون مضايقات أو تقييدات.

-تشجيع حكومات المنطقة على السماح لمنظمات المجتمع المدني ومن ضمنها المنظمات غير الحكومية الخاصة بحقوق الإنسان ووسائل الإعلام على أن تعمل بحرية دون مضايقات أو تقييدات.

-زيادة التمويل للمنظمات الأوروبية والأمريكية مثل "مؤسسة وتنستر" البريطانية أو "مؤسسة الدعم الوطني للديمقراطية الأمريكية" لتقديم التدريب للمنظمات غير الحكومية في البلدان العربية حتى تستطيع أن تقوم بوضع برامج والتأثير على الحكومات، وتطوير استراتيجيات خاصة بوسائل الإعلام والناس العاديين لكسب التأييد، كما يمكن لهذه البرامج أن تتضمن تبادل الزيارات وإنشاء شبكات إقليمية.

-تمويل منظمة غير حكومية يمكن أن تجمع بين خبراء قانونيين أو خبراء إعلاميين من المنطقة لصوغ تقويمات سنوية للجهود المبذولة من أجل الإصلاح القضائي أو حرية وسائل الإعلام في المنطقة.

**تدعيم الشفافية ومكافحة الفساد:** بعد أن أصبح الفساد العقبة الأكبر التي تقف حاجزاً أمام تحقيق التنمية في المنطقة العربية كان لا بد لمجموعة الثمانية أن تبذل جهوداً فعالة في هذا المجال وذلك من خلال:

-التشجيع على تبني "مبادئ الشفافية ومكافحة الفساد" الخاصة بمجموعة الشهاني.

-التدعيم العلني لمبادرة منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية، برنامج الأمم المتحدة للتنمية في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، التي يناقش من خلالها رؤساء حكومات ومانحون والمنظمات الغير حكومية استراتيجيات وطنية لمكافحة الفساد وتعزيز خصوصية الحكومة للمساءلة.

-إطلاق واحد أو أكثر من البرامج التجريبية لمجموعة الثمانية حول الشفافية في المنطقة.

**بـ بناء مجتمع معرفي:** وذلك من خلال العمل على تشجيع مواكبة الدول العربية للتطور المعرفي الحاصل في العالم، ويمكن لمجموعة الشهانبي أن تسهم في هذا المجال من خلال تقديم مساعدات ومبادرات بإمكانها معالجة مختلف المشاكل والإختلافات التي تعاني منها شعوب المنطقة في ميدان التعليم بشتى أنواعه، ومن أهم هذه المبادرات:

**مبادرة التعليم الأساسي:** حيث ما زال يعاني من نقص في التمويل الحكومي، كما يعاني من اعتبارات ثقافية تقييد تعليم البنات، وتشمل هذه المبادرة عدّة عناصر:

**ـ فرق معو الأمية:** العمل على خفض معدلات الأمية بإنتاج جيل متحرر من هذه الآفة التي تتطلب إنشاء أو توسيع معاهد تدريب المعلمين، مع التركيز على تعليم النساء والبنات وتحسين مستوى القراءة والكتابة لديهن وتدربيهن على مهنة التعليم.

**ـ الكتب التعليمية:** يلاحظ تقرير التنمية البشرية العربية نقصاً مهماً في ترجمة الكتب الأساسية في الفلسفة والأدب وعلم الاجتماع وعلوم الطبيعة، وكذلك الحالة المؤسفة للمكتبات في الجامعات، ويمكن لكل دولة مجموعة الشهانبي تمويل برنامج لترجمة مؤلفاتها الكلاسيكية في هذه الحقول.

**ـ مبادرة مدارس الاكتشاف:** بدأ الأردن بتنفيذ مبادرته لإنشاء مدارس الاكتشاف، حيث يتم استعمال التكنولوجيا المتقدمة ومتاهج التعليم الحديثة، ولمجموعة الشهانبي السعي لتوسيع هذه الفكرة ونقلها إلى دول أخرى في المنطقة.

**ـ إصلاح التعليم:** وذلك من خلال الاتفاق بين مختلف التيارات المنطلقة إلى الإصلاح والقطاع الخاص وقاده هيئات المدنية والاجتماعية في المنطقة ونظرائهم من الولايات المتحدة والإتحاد الأوروبي على تحديد

الموقع والمواضيع التي تتطلب المعالجة والتباحث في سبل التغلب على النواقص في حقل التعليم.

-**مبادرة التعليم في الانترنت:** وهي مبادرة شراكة مع القطاع الخاص في هذا المجال تقوم بها مجموعة الثمانية من أجل القضاء على الأمية الإلكترونية التي تعاني منها شعوب المنطقة.

-**مبادرة تدريس إدارة الأعمال:** من خلال مشاركة مجموعة الثمانية في إقامة شراكات مع مدارس إدارة الأعمال في المنطقة والعمل على تحسين مستوياتها، والنموذج لهذا النوع من المعاهد قد يكون معهد البحرين للمصارف والمالي، وهو مؤسسة بدمج أمريكي ولها علاقة شراكة مع عدد من الجامعات الأمريكية.

ج-توسيع الفرص الاقتصادية: وذلك بإطلاق قدرات القطاع الخاص في المنطقة، خصوصاً مشاريع الأعمال الصغيرة والمتوسطة التي تشكل المحركات الرئيسية للنمو الاقتصادي، وخلق فرص عمل، وسيكون نمو طبقة متدرسة في مجال الأعمال عنصراً مهما لنمو الديمقراطية والحرية. ويمكن لمجموعة الثمانية في هذا السياق اتخاذ الخطوات التالية:

-**مبادرة تمويل النمو:** وذلك بتقوية فاعلية القطاع المالي الذي يعدّ عنصراً ضرورياً للتوصول إلى نسب أعلى للنمو وخلق فرص العمل، وللمجموعة الثمانية أن تسعى إلى إطلاق مبادرة مالية متكاملة تتضمن إقراض المشاريع الصغيرة، والمشاركة في تمويل مؤسسة المال للشرق الأوسط الكبير وبنك تنمية الشرق الأوسط الكبير، وكذا العمل على إنشاء شراكة من أجل نظام مالي أفضل يقوم على تنفيذ خطط الإصلاح التي تخفض سيطرة الدولة على الخدمات المالية، ورفع الحواجز على التعاملات المالية بين الدول، إضافة إلى تحديث الخدمات المصرفية وتقديم وتحسين وتوسيع

الوسائل المالية الداعمة لاقتصاد السوق، وإنشاء الهيأكل التنظيمية الداعمة للإطلاق حرية الخدمات المالية.

-مبادرة التجارة: يمكن لمجموعة الثمانية أن تنشئ مبادرة جديدة مصممة لتشجيع التجارة في الشرق الأوسط الكبير تتالف من عدة عناصر من بينها: الإنظام أو التنفيذ على صعيد منظمة التجارة الدولية وتسهيل التجارة، وذلك بتوفير مستشارين يعملون في البلد ذاته في شأن الإنظام إلى منظمة التجارة الدولية، وإنشاء مناطق تجارية تسعى لتحسين التبادل التجاري في المنطقة والممارسات المتعلقة بالرسوم الجمركية، إلى جانب مناطق رعاية الأعمال التي تولى تشجيع التعاون الإقليمي في تصميم وتصنيع وتسويق المنتجات، وأخيراً منبر الفرص الاقتصادية الذي يجمع مسؤولين كبار من دول مجموعة الثمانية والشرق الأوسط الكبير لمناقشة القضايا المتعلقة بالإصلاح الاقتصادي.

من خلال ما سبق يتضح أنَّ مشروع الشرق الأوسط الكبير قد حمل في طياته رؤية غربية واضحة المعالم لمستقبل المنطقة ومتطلباتها السياسية والاقتصادية والاجتماعية، كان على رأس أولوياتها تشجيع مجموعة الثمانية للدول المعنية بالعمل على تحسيد الحكم الرشيد كأحد أهم الآليات الضرورية للحد من الفساد الذي بلغ مستويات قياسية، لكن المتفحص لهذا المشروع يجده ذو طبيعة براغماتية يحرص على تحقيق مصالح الدول الغربية في المنطقة التي تعتبر بحكم موقعها وثرواتها محور تنافس وصراع على النفوذ بين مختلف القوى الكبرى.

هذا على المستوى الدولي أما على المستوى الإقليمي فيمكن الإشارة إلى مبادرة النياد (NEPAD) التي تعدُّ اختصاراً لعبارة الشراكة الجديدة

(New partnership for Africa Development) لتنمية أفريقيا كأحد اهم المبادرات التي قدمت رؤية إفريقية لمعالجة العديد من القضايا السياسية والاقتصادية والاجتماعية والإدارية والمؤسسية التي تعاني منها شعوب القارة، وذلك من أجل تحقيق التنمية والأمن والإستقرار لأبنائها، ونجاح ذلك لن يكون إلا بتوفير مجموعة من المطالب الأساسية يأتي في مقدمتها العمل على تحسين أنظمة الحكم، وذلك من خلال دعم مساهمة المجتمع المدني، واحترام حقوق الإنسان والأقليات، وتعزيز المساءلة والشفافية، وتشجيع المشاركة والرقابة الشعبية، وبناء دولة القانون التي تضمن العدالة والمساواة الاجتماعية، وهذا من شأنه المسارعة في تحقيق تكامل إقليمي بين دول المنطقة من جهة، ومن جهة أخرى تكوين شراكة عادلة بينها وبين دول العالم الأخرى بعيداً عن التبعية التي ظلت رهينة لها، شراكة قائمة على ضرورة تحسين بيئه الدول الإفريقية مقابل التزام الدول الغربية بتحفيض الديون وتقديم المساعدات الإقتصادية.

وقد جاءت مبادرة النياد دجأً لمبادرتين سابقتين شارك في صياغتها أربعة من القادة الافارقة، المبادرة الأولى تحت إسم "برنامج الألفية لإنعاش إفريقيا" (The Millennium partnership for Africa's Recovery) وهي المبادرة التي أعدّها الرئيس تابو مبيكي رئيس جنوب إفريقيا بالإشتراك مع الرئيس الجزائري "عبد العزيز بوتفليقة" والرئيس النيجيري "أوبا سانجو"، أما المبادرة الثانية فكانت باسم "خطة أوميجا" (Omega Plan) والتي أعدّها الرئيس السنغالي "عبد الله وادي"، وقد اتفق هؤلاء القادة على ان نجاح النياد في تحقيق أهدافها التنموية يتطلب ضرورة توفر مجموعة من الشروط تم تحديدها في العناصر التالية<sup>(19)</sup>:

أ- توفير السلام والأمن باعتبارهما شرطان أساسيان لا يمكن دونهما الحديث عن التنمية في أي بلد كان.

ب- تشجيع الديمocrاطية والحكم الرشيد، إذ لا يمكن تحقيق تنمية حقيقية في أي بلد إفريقي ما لم تتوفر بيئة سياسية تعهد بتطبيق الديمocratie والمضي قدما نحو تجسيد الحكم الرشيد الذي يعد حسب تصريح الرئيس الجزائري السيد عبد العزيز بوتفليقة سندًا قوياً للتعجيل بتنمية البلدان الإفريقية وتحقيق الإنداeج والخراطها في العولمة... لأنّ نوعية تدبير الحكم يكون له الأثر البالغ على الاستقرار السياسي والتلاحم الاجتماعي والتكامل القاري... وتتكون مبادرة الديمocratie والحكم الرشيد من العناصر التالية:

-سلسلة من الالتزامات بواسطة البلدان المشتركة باستحداث أو تعزيز عمليات وممارسات الحكم السياسي.

-تعهُّد من جانب البلدان المشاركة بلعب دور طلائعي في دعم المبادرات التي تشجع الحكم الرشيد.

-إضفاء الصبغة المؤسسية على الالتزامات عن طريق قيادة الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا لضمان الالتزام بالقيم الجوهرية للمبادرة.

وفي 9 مارس 2003 عقدت اللجنة التنفيذية للقمة السادسة لرؤساء الدول والحكومات الإفريقية مذكرة التفاهم الخاصة بالأدلة الإفريقية لمراجعة النظرة والتي تستند في إنشائها على بيان قمة الاتحاد الأفريقي في ديربان عام 2002 والخاص بالديمocratie والحكم الرشيد، إذ تم تحديد أربع مجالات للحكم الرشيد نوردها فيما يلي<sup>(20)</sup>:

-**الديمقراطية والحكم السياسي الرشيد:** يعتبر هذا النوع من الحكم شرطاً مهما وضرورياً لنجاح الثلاثة أنواع الأخرى من الحكم وهي الحكم الرشيد في مجال الاقتصاد ومجال المؤسسات والمجال الاجتماعي والاقتصادي، وهي تتعلق بالحقوق الأساسية للمواطنين أفراداً وجماعات ومساءلة الحكومة أمام الشعب واستقرار الدولة النسي، ولتجسيده فقد تعهد عدد من رؤساء دول وحكومات الاتحاد الإفريقي من خلال إعلان النياد على المشاركة والعمل بعزيمة متجددة نحو:

- سيادة حكم القانون.

- مساواة الجميع أمام القانون وحرية الفرد.

- الحريات الفردية والجماعية في ذلك الحق في تكوين والانتداء إلى الأحزاب السياسية والنقابات وفقاً للدستور.

-تساوي الفرص للجميع.

- الحق الطبيعي للإنسان للمشاركة عبر ترتيبات سياسية حرة وموثوقة بها وديمقراطية في انتخاب القيادات دوريًا وملدة محددة.

-الالتزام بنظرية الفصل بين السلطات بما في ذلك حماية استقلال القضاء وبرلمانات فاعلة.

**ومن الأهداف التي يسعى هذا النوع من الحكم تحقيقها مايلي:**

- منع وتقليل النزاعات داخل الدول ومع الدول الأخرى.

-**الديمقراطية الدستورية** بما في ذلك التنافس السياسي الدوري وحرية الاختيار وحكم القانون وحقوق المواطنين وسيادة الدستور.

- ترقية وحماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وكذلك الحقوق المدنية والسياسية كما وردت بـ**الميثاق الإفريقي** والصكوك الدولية لحقوق الإنسان.

-الالتزام بالفصل بين السلطات بما في ذلك استقلال القضاء وجهاز تشريفي فاعل.

-التأكُّد من أنَّ شاغلي المناصب العامة والخدمة المدنية يعملون بكفاءة ويخضعون للمساءلة.

-محاربة الفساد في المجال السياسي.

-ترقية وحماية حقوق المرأة.

-ترقية وحماية حقوق الأطفال وصغار السن.

-ترقية وحماية المجموعات الضعيفة بما في ذلك النازحين واللاجئين.

**الحكم الرشيد في مجال الاقتصاد والإدارة:** إذ اعتبرت الدول الأفريقية في إعلان النبياد بأنَّ الحكم الرشيد في مجال الاقتصاد بما في ذلك الشفافية في الإدارة المالية يُعدُّ شرطاً أساسياً لترقية النماء الاقتصادي والحد من الفقر، وذلك من خلال ترقية كفاءة السوق والسيطرة على تبديد الإنفاق وترسيخ الديمقراطية، ويهدف هذا النوع من الحكم إلى:

-ترقية السياسات الاقتصادية الكلية التي تدعم التنمية المستدامة.

-تطبيق سياسات حكومية سليمة وشفافة و يمكن توقيعها.

-ترقية إدارة مالية سليمة للمال العام.

-محاربة الفساد وغسيل الأموال.

-التسريع بالتكامل الإقليمي وذلك من خلال المشاركة في موائمه السياسات النقدية والتجارية والاستثمارية.

**الحكم الرشيد في المجال المؤسسي:** وذلك من خلال بناء نظام لإدارة المؤسسات والسيطرة عليها ومساءلتها سواء في القطاع العام أو الخاص، ويتضمن هذا النوع من الحكم سبعة خصائص وهي: النظام، والشفافية،

والاستقلال، والمساءلة، والمسؤولية، والعدالة، والمسؤولية الاجتماعية، والتي بتوفرها يمكن تطوير الاستثمار ونيل ثقة المستثمرين المحليين والعالميين، ويسعى هذا النوع من الحكم إلى تحقيق الأهداف التالية:

- ترقية بيئة مساعدة ونظام رقابي فاعل للأنشطة الاقتصادية.
- التأكُّد من أنَّ المؤسسات تعمل كمواطن صالح فيما يتعلق بحقوق الإنسان والمسؤولية الاجتماعية والبيئة المستدامة.
- تشجيع إعتماد مدونات لأخلاقيات العمل الحسنة فيما يتعلّق بتحقيق أهداف المؤسسة.
- التأكُّد من أنَّ المؤسسة تعامل كل المساهمين والمستخدمين والمجتمعات والمورِّدين والزبائن بطريقة عادلة ومنصفة.
- مساءلة المؤسسات والمديرين والموظفين.

**الحكم الرشيد في المجال الاجتماعي والاقتصادي:** تتطلّب التنمية الاجتماعية والاقتصادية حسب إعلان النياد تحسيناً مستمراً في مستوى معيشة الإنسان، ولذلك فإنَّ الحكم الرشيد في المجال الاجتماعي والاقتصادي يتطلّب إلقاء الضوء على الجهود والتقدم المحرز فيما يتعلّق بصياغة السياسات المناسب وإنشاء آليات تقديم الخدمات فيما يتعلّق ب مجالات التنمية الاجتماعية الأساسية، ويسعى هذا النوع من الحكم إلى تحقيق الأهداف التالية:

- تشجيع الإعتماد على الذات في مجال التنمية وبناء القدرات من أجل تنمية تعتمد على الذات.
- التسريع بالتنمية الاجتماعية والاقتصادية لتحقيق التنمية المستدامة والقضاء على الفقر.

- تقوية السياسات وأجهزة تقديم الخدمات والمخرجات وذلك في المجالات الاجتماعية الأساسية بما في ذلك مجالات التعليم ومحاربة مرض نقص المناعة المكتسبة والأمراض المعدية.
- ضمان الحصول المقدر عليه مادياً للماء والصرف الصحي والطاقة والتمويل والأسواق والسكن والأرض لكافحة المواطنين خاصة الريفيين الفقراء.
- التقدم نحو المساواة بين الجنسين في كل المجالات المهمة بما في ذلك الحصول على التعليم للفتات في كل المراحل.
- تشجيع المشاركة واسعة النطاق في التنمية بواسطة كل أصحاب المصالح وفي كافة المستويات.

## **خاتمة**

مع عولمة الفساد وإنشاره على صعيد عالمي تزايد اهتمام العديد من المؤسسات الدولية به، حيث دعت إلى ضرورة مكافحته والتقليل من حدّته، وذلك من خلال صياغتها لبعض الاتفاقيات ودعوتها للدول بالانضمام إليها والتوقيع عليها، وفي نفس الوقت ظهرت مبادرات ومشاريع أخرى تدعوا إلى ضرورة ترشيد أنظمة الحكم في الدول التي تعاني أزمات معينة، ورغم أهمية مثل هذه المشاريع والاتفاقيات إلا أنّ، واقع تلك المؤسسات يدفع إلى التساؤل عن الأهداف الحقيقية التي تقف وراء عرض مثل هذه المبادرات، خاصة إذا علمنا أنّ تلك المؤسسات المنادية بمكافحة الفساد ليست بمنأى عنه ولا تملك الحصانة الالزمة ضده هذا من جهة، ومن جهة أخرى تصاعد الآراء الناقدة لبعض المبادرات المتعلقة بالحكم الرشيد خاصة، والتي ترى في تلك الجهود أنّها غير بريئة وغير محيدة، إذ عادة ما تعبر عن مصالح القوى الكبرى العالمية، مما يستلزم ضرورة إعادة النظر في محتواها، بالعمل على الاستفادة من إيجابياتها وتجنب عيوبها بما يضمن

**تحقيق المصلحة الوطنية و يؤدي إلى الحفاظ على الخصوصيات المحلية والمقومات التاريخية والحضارية.**

---

### **هوامش**

- 1) حسن أبشر الطين، أهمية التخطيط لمواجهة الفساد العالمي، ورقة مقدمة في الندوة العلمية التخطيط الامني لمواجهة عصر العولمة، المنعقدة بمركز الدراسات والبحوث في الرياض أيام 12-23 مارس 2005، ص 15.
- 2) منظمة الشفافية الدولية، **نظام النزاهة العربي في مواجهة الفساد**، بيروت: المركز اللبناني للدراسات، د س ن، (ص ص /159-160).
- 3) البشري محمد الأمين، **الفساد والجريمة المنظمة**، الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2007، (ص ص /140-141).
- 4) نعماري سفيان، **الإطار الفلسفى والتنظيمي للفساد الإداري والمالي**، ورقة مقدمة في الملتقى الوطني الذي نظمه مخبر مالية، بنوك وإدارة أعمال حول: حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري يومي 6-7 ماي 2012، بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة محمد خير ببسكرة.
- 5) منظمة الشفافية الدولية، **نظام النزاهة العربي في مواجهة الفساد**، المرجع السابق الذكر، (ص ص /159-160).
- 6) اسماعيل الشطي، الديقراطية كآلية لمكافحة الفساد والتيسير للحكم الصالح، **مجلة المستقبل العربي**، ع 310 / ديسمبر 2004، ص 75.
- 7) هشام هيبة، **الفساد في إفريقيا جنوب الصحراء**، **مجلة السياسة الدولية**، عدد 160 /أبريل 2005، ص 208.
- 8) داود خير الله، **الفساد كظاهرة عالمية وأليات ضبطها**، **مجلة المستقبل العربي**، عدد 309 / نوفمبر 2004، (ص ص /90-91).
- 9) سميح مسعود، **البنك الدولي ومكافحة الفساد**. من موقع:  
[http://www.transparency-Libya.com/index.php?option=com\\_content&task=viewed&id=1315&Itemid=70](http://www.transparency-Libya.com/index.php?option=com_content&task=viewed&id=1315&Itemid=70)

- 10) إدارة النزاهة المؤسسية، تحسين نواتج التنمية: التقرير السنوي للنزاهة المتعلقة بالسنة المالية 2007، من موقع: Siteresources.worldbank.org/.../0000172463ARar\_Main\_HighRes.pdf...
- 11) خالد بن عبد الرحمن بن حسن بن عمران آل الشيخ، الفساد الإداري: أ направه وأسبابه وسبل مكافحته نحو بناء نموذج تنظيمي. (اطروحة مقدمة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة دكتوراه الفلسفة في العلوم الأمنية، بكلية الدراسات العليا، قسم العلوم الإدارية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2007)، ص 82.
- 12) عادل عامر، الفساد الإداري وقانون الوظيفة العامة المقترن. ص 18، من موقع: adelamer.com/up/attach/4c341f9d5a.doc
- 13) حسن نافعة، دور المؤسسات الدولية ومنظمات الشفافية في مكافحة الفساد، مجلة المستقبل العربي، عدد 310 / ديسمبر 2004، (ص ص 103 - 104).
- 14) لقد اعتمدنا على المراجع التالية:
- بشير مصيطفى، الفساد الاقتصادي: مدخل إلى المفهوم والتجليات، مجلة دراسات اقتصادية الصادرة عن مركز البصيرة للبحوث والدراسات الإنسانية بالجزائر: دار الخلدونية للنشر والتوزيع، العدد 06، جوينية 2005، ص 16.
  - نادية يوسف بن يوسف، الفساد الإداري والمالي: المفهوم والأسباب والأثار وسبل العلاج. في مجلة دراسات الصادرة عن المركز العالمي لدراسات وأبحاث الكتاب الأخضر بطرابلس، عدد 21 / صيف 2005، (ص ص 89 - 90).
  - 15) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم رقم 128 المؤرخ في 19 أبريل 2004، الذي يتضمن التصديق بتحفظ على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، المعتمدة من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة بنيويورك في 31 أكتوبر 2003، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد 26، الصادر بتاريخ 25 أبريل 2004، (ص ص 17-18).

- الأمم المتحدة، اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، نيويورك: 2004، (ص ص /5-56).
- (16) نواف سالم كنعان، الفساد الإداري والمالي: أسبابه، آثاره، وسائل مكافحته، مجلة الشريعة والقانون، العدد 33/يناير 2008، (ص ص /96-97).
- (17) هشام هيبة، الفساد في إفريقيا جنوب الصحراء، مجلة السياسة الدولية، العدد 160 /أפרيل 2005، (ص ص /207-208).
- (18) لقد اعتمدنا في تحديد نص مشروع الشرق الأوسط الكبير على المراجع التالية:
- محمد الجوهرى حمد الجوهرى، **الديمقراطية الأمريكية والشرق الأوسط الكبير**، القاهرة: دار الأمين للطبع والنشر والتوزيع، (ص ص /138-147).
  - عبد الحميد بن سالم، **مشروع الشرق الأوسط الكبير وتداعياته على المنطقة**. الجزائر: دار الخلدونية للنشر والتوزيع، 2005، (ص ص /27-31).
  - محمد بن عبد الله الإمام، **الوثائق التأمية على الدول العربية والإسلامية**. الجزائر، الميراث النبوى للنشر والتوزيع، 2012، (ص ص /22-36).
  - (19) نسيمة عكا، **دور الحكم الرشيد في التنمية**، ورقة مقدمة في بحوث وأوراق عمل الملتقى الدولي حول: الحكم الرشيد واستراتيجيات التغيير في العالم النامي، المنعقد بجامعة فرhat عباس بسطيف، يومي 09-08 أفريل 2007، ج 2، قسنطينة: مكتبة اقرأ، 2007، (ص ص /58-68).
  - (20) أحمد الفتى، **الحكم الرشيد في التجربة الدولية**، الخرطوم: شركة مطابع السودان للعملة المحددة، 2006، (ص ص /65-71).